عنوا أن فلانا ابن عمه لحا يجتمع معه في جد فلان أو مولاه
بولاء العتاقة إذ كان والد فلان قد أعتقه وأنه إن توفي
من غير عقب ذكر فليس له عاصب سوى فلان المذكور شهدا
صحيحا عرفا قدره على عين المعرف به والمعترف بصحة ذلك شهد عليهما
بما فيه عنهما وإن لم يحضر المعرف به ذكرت موضعه ومسكنه وصفته
ونعته وما تتحقق به معرفته بعينه وإن تعـــدد المعرف له
ذكرته أيضا كذلك فإن تشهد بذلك كل واحد منهما لصاحبه زدت
كتبتــــه أشهد فلان وفلان على أنفسهما أنهما أبناء عم لحا
يجتمعان في جدهما فلان وأن كل واحد منهما وارث الآخر وعاصبه
ما لم يكن له ولد ذكر يحجبه وأشهدا بذلك

## إقــــرار الرجل بعصوبته

أشهد فلان على نفسه أنه متى حضرت به حضرت
الموت فليس له فيما يخلفه عنه ولد فلان أو عن زوجته فلانة مالا
كثيرا ولا بالصنا عينا ولا عرضا قليلا ولا كثيرا حاشا كذا فمن
طلبه بسببه بغير ما ذكر فطلبه باطل ودعواه ظالم ألزم نفسه
الإشهاد بذلك طوعا بالحق وعملا به إشهادا صحيحا عرفا قدره
شهد قال الشيخ أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الشهير بابن
[illegible] في وثائقه وإن ذكر سائر الورثة بعض بعض
وبات الكتاب التي تعطيه الجملة على الجملة أنه لم يخلف عنه شيئا
فلا يمين وإن نصوا ما تخلفه أبوهم وقطعوا أنه أحاط به بعد
هذا الإقرار وتخلفه عنه فيكون لهم اليمين في ذلك واليمين
رد لما عليهم

## نسخــة أخرى في المعنى

أشهد فلان على نفسه أنه متى قضى الله بموته من مرضه
فليس يتخلف عنه لصهره فلان ولا عن غيره شيئا يورث عنه قليلا
ولا كثيرا



ولا كثيرا عينا ولا عرضا حاضرا ولا غائبا لا في ذمة ولا في
أمانة حاشا كسوة كذا التي يتنقل لها بحضنه وأن الذي بيده
يتنفكاه وينبو كله لفلان المذكور وأنه هو القائم بذلك والمنفق
عليه من مال نفسه صلة وابتغاء وجه الله تعالى فمن طلب
أحدا بسببه وأراد الاعتداء عليه من أجله في حياته
أو بعد وفاته فهو ظالم وعليه عادة والله حسيبه وسائله
ألزم نفسه الإشهاد بذلك طوعا بالحق ووقوفا عنده واعترافا
بالصدق إشهادا صحيحا عرفا قدره

## الاستلحـــاق

فلا تقوم في اللعان استلحاق ولد الملاعنة بعد اللعان
والإقرار بالحمل من الزوجة وأن استلحق ولد سرية بعد أن كان والأمة
نفاه كتبتـــه أشهد فلان على نفسه أنه كان قد وطئ أمته
أشكّ في ولد فلان أو فلانة من أمته فلانة والتبس عليه
أمره ثم إنه استبان له وتحقق عنده أنه ابنه لا شك فيه ولا ريب
فاستلحقه وأثبت نسبه طوعا بالحق واعتبارا له ووقوفا
عنده شهد به عليه في صحته وطوع وجواز أمر فلان المستلحق
المذكور وعلى عينه وفي كذا

## الإقرار بأم ولـــد

أقر فلان على نفسه أنه أولد أمته فلانة التي من نعتها كذا
ولدا ذكرا أو أنثى فإن كان حيا سميته ووصفته وإن مات
قلتـــه ولدا ذكرا سماه فلانا أو فلانة وأنه مات
وإن كان لم يستهل صارخا ذكرت ذلك أيضا ثم تقول إقرارا صحيحا
تاما اعترف به لما لزمه من قول الحق ولا اعتراف بالصدق شهد
به عليه

## تعقيبـــة أم الولد

أشهد فلان على نفسه أنه
أبرأ أم ولده فلانة من علقه كلها وتبرأ منه إبراء صحيحا وأقر أن لا قوم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)